١٥ فَضِيلَةً

مِنْ فَضَائِلِ

السِّوَاكِ

دكتور

أحمد مصطفى متولي

مُقَدِّمَةٌ

الحمدُ لله الَّذِي خلق كلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَه، وعلِمَ مَوْرِدَ كلِّ مخلوقٍ ومصْدَرَه، وأثْبَتَ في أمِّ الكتاب ما أرَادَه وسَطَّره، فلا مُؤخرَ لِمَا قدَّمَه، ولا مُقَدِّم لما أخَّرَه، ولا ناصرَ لَمنْ خَذلَهُ ولا خاذِلَ لِمَنْ نَصَره، تفرَّد بالْمُلْكِ والبقاءِ، والعزَّةِ والكبرياء، فمَنْ نازَعه في ذلك أحْقَرَه، الواحدُ الأحَدُ فلا شريكَ له فيْمَا أبْدَعَه وفَطَرَه، الحيُّ القَيُّومُ فما أقْومَهَ بشُؤُونِ خلْقِه وأبْصَرَه، العليمُ الخبيرُ فلا يخْفَى عليه ما أسَرَّه العبدُ وأضْمَرَه، أحْمَدُه على ما أوْلَى مِنْ فضلِهِ ويَسَّرَه.

وأشْهد أنْ لا إله إلاَّ اللهُ وحدَه لا شريكَ لَهُ، قَبلَ تَوْبةَ العاصِي فعفَا عن ذَنْبِه وغَفَرَه، وأشهد أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه الَّذِي أوْضَح به سبيلَ الهدايةِ ونَوَّرَه، وأزال به ظلماتِ الشِّرْكِ وقَتَرَه، وفَتحَ عليه مَكَّةَ فأزَال الأصنامَ مِن الْبَيْتِ وَطَهَّرَه، صلَّى اللهُ عليه وعلى آلِهِ وأصحابِه الكرامِ

الْبَرَرَة، وعلى التابعينَ لهم بإحْسَانٍ ما بَلَغَ القَمَرُ بدرَه وسَرَرَه، وسلَّم تسليماً[١]

******

[١] ١٢٥ مُقَدِّمَةً سَجْعِيَّةً لِلْخُطَبِ المِنْبَرِيَّةِ وَالدُّرُوسِ الوَعْظِيَّةِ للمؤلف (٢١)

١٥ فَضِيلَةً مِنْ فَضَائِلِ السِّوَاكِ[١]

---

(١) السواك، قال أهل اللغة: السِّواك بكسر السين، وهو يطلق على الفعل، وعلى العود، الذي يتسوك به، فيطلق على الآلة، ويطلق على الفعل، فعل التسوك.

وهو مذكر، وتؤنثه العرب أيضًا، قاله الأزهري.
والسواك فعلك بالسواك، يقال: ساك فمه يسوكه سوكًا.
وجمع سواك، سوك، مثل: كتاب، كُتُب، سواك سُوك.
وقيل: السواك مأخوذ من ساك إذا دلك.
وقيل: من جاءت الإبل تساوك، أي تمايل هزالًا.
وأما في اصطلاح العلماء، فإن السواك هو: استعمال عود أو نحوه في الأسنان لتذهب الصفرة، وغيرها عنها -عن الأسنان- { المنهاج: ١٤٢/٣}.

١.السِّوَاكُ أُمِرَ بِهِ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم -:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ - صلى الله عليه وسلم -: «أُمِرتُ بِالسِّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُوحَى إِلَيَّ فِيهِ» [١]

٢. السِّوَاكُ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: عَنِ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ: «لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ» [٢]

وكلمة: ((لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم)) فانتفى الأمر لثبوت المشقة؛ لأن ((لولا)) في اللغة حرف امتناع لوجود، فامتنع الوجوب، لوجود المشقة، فهذه ((لولا)) في

---

[١] أحمد (٢٨٩٥) ، وَقَالَ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (٢١٣): حَسَنٌ لِغَيْرِهِ

[٢] متفق عليه، البخاري (٨٤٧) باب السواك يوم الجمعة، مسلم (٢٥٢) باب السواك، واللفظ له.

اللغة حرف امتناع لوجود، أي: يمتنع شيء لوجود شيء آخر .. لولا كذا لحصل كذا.

وهذا فيه دليل على أن السواك في الأصل ليس بواجب؛ لأن المشقة في إيجابه نفت وجوبه، إذ الندب في هذه الحالة هو المفهوم.

وقوله في حديث آخر: ((لفرضت عليهم)) بدل ((لأمرتهم)) يبين هذا.

قال الشافعي رحمه الله تعالى: فيه دليل على أن السواك ليس بواجب؛ لأنه لو كان واجباً لأمرهم، شق عليهم به أو لم يشق.

فالقول بعدم وجوبه صار قول أكثر أهل العلم، بل ادعى بعضهم فيه الإجماع، لكن حكي عن إسحاق بن راهويه أنه قال: هو واجب لكل صلاة. عند الصلاة يكون واجبًا. وعن داود الظاهري: أنه واجب للصلاة، ولكنه ليس شرطاً، إسحاق قال: شرط.

واحتج من قال بوجوبه بالأمر به؛ كما جاء في حديث ابن ماجة: ((تسوكوا)) [١]، وفي الموطأ: ((عليكم بالسواك)) [٢] لكن قال ابن حجر -رحمه الله-: ولا يثبت منها شيء [٣]، أي: هذه الأوامر لم تثبت في أحاديث صحيحة.

إذًا، القول بالندب هو قول المذاهب الأربعة.

وأما من قال بالوجوب كإسحاق وداود، واحتج بظاهر الحديث فليس قوله بقوي.

ومن العلماء من قال بالكراهة بعد الزوال في الصيام، إذا استاك الصائم بعد الزوال، كما هو عند الشافعية، ورواية عند الحنابلة، ولكن هذا القول ليس بقوي، وأكثر العلماء -

---

(١) [رواه ابن ماجه: ٢٨٩، وضعفه الألباني في ضعيف ابن ماجه: ٥٨]

(٢) [رواه أحمد: ٥٨٦٥، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب: ٢١٠]،

(٣) [فتح الباري: ٣٧٦/٢]

وهو التحقيق- أنه لا يكره في الصيام لا قبل الزوال ولا بعد الزوال.

وعمدة الذين يقولون بالكراهة بعد الزوال في الصيام قالوا: لأنه يزيل الخلوف الذي هو من مميزات الصائم: ((وخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك)) [١]

فأجيب عن هذا: بأن هذا الخلوف من خلو المعدة، والسواك لا يزيل ما يخرج من المعدة، ولا يدخل المعدة، فمصدر الخلوف من المعدة، وهذا السواك للأسنان.

فإذًا، هو يزيل وسخ الأسنان، ولا يزيل الخلوف الذي هو مصدر خلو المعدة من الطعام.

---

[١] {رواه البخاري: ١٩٠٤، ومسلم: ٢٧٦٠}

٣. السِّوَاكُ وَصِيَّةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقَدْ أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السِّوَاكِ»[١]

٤. السِّوَاكُ حَقٌّ كُلِّ مُسْلِمٍ:

عَنْ ثَوْبَان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: عَنِ النَّبِيِّ – صلى الله عليه وسلم – قَالَ: "حَقٌّ كُلِّ مُسْلِمٍ السِّوَاكُ وغسل يوم الجمعة وأن يمس من طيب أهله إن كان"[٢]

٥. السِّوَاكُ مِنَ الْفِطْرَةِ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " عَشْرَ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ وَالسِّوَاكُ وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ وَقَصُّ الْأَظْفَارِ وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ وَنَتْفُ الْإِبِطِ وَحَلْقُ الْعَانَةِ وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ)

---

[١] رَوَاهُ الْبُخَارِيّ وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي المشكاة (٣٨٧)

[٢] وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ الجَامِعِ (٣١٥٣)

يَعْنِي اِلاسْتِنْجَاءَ - قَالَ الرَّاوِي: ونسيت الْعَاشِرَةَ إِلَّا أَن تكون الْمَضْمَضَةَ[١]

قال العلامة المباركفوري:

قوله: (عشر) مبتدأ بتقدير عشرة خصال، أو عشرة أفعال أو خصال عشرة، أو أفعال عشرة، وقوله "من الفطرة" خبر له، أو صفة ما بعده خبر. ورواية الخمس لا تنفي الزيادة إذ لا مفهوم للعدد. (من الفطرة) بكسر الفاء بمعنى الخلقة، والمراد ههنا السنة أي من السنن القديمة التي اختارها الله تعالى للأنبياء الذين أمرنا أن نقتدي بهم فكأنها أمر جبلي فطروا عليه. (وقص الشارب) أي إحفاءه حتى يبيد وحمرة الشفة العليا، لقوله: أحفوا الشوارب في حديث ابن عمر عند الشيخين، والشارب هو الشعر النابت على الشفة العليا. (وإعفاء اللحية) أي توفيرها وتكثيرها وإرسالها. واللحية شعر

---

[١] رَوَاهُ مُسلم وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي المشكاة (٣٧٩)

الخدين والذقن. (واستنشاق الماء) أي مع الاستنثار، وهو يحتمل حمله على ما ورد فيه الشرع باستحبابه من الوضوء والاستيقاظ وعلى مطلقه، وعلى حال الاحتياج باجتماع الأوساخ في الأنف، وكذا السواك يحتمل كلا منهما كذا في المجمع. (وقص الأظفار) جمع ظفر، والمراد قطع ما يزيد على ما يلابس رأس الإصبع من الظفر؛ لأن الوسخ يجتمع فيه فيستقذر، وقد ينتهي إلى حد يمنع من وصول الماء إلى ما يجب غسله في الطهارة. (وغسل البراجم) بفتح الباء وكسر الجيم جمع "برجمة" بضم الباء والجيم. وهي عقد الأصابع ومعاطفها ومفاصلها. ونبه بها على ما عداها من المواضع التي يجتمع فيها الوسخ فينظف كلها. (ونتف الابط) بالسكون وبكسر أي أخذ شعره بالأصابع؛ لأنه يضعف الشعر، وهل يكفي الحلق والنوير في السنة؟ فيه اختلاف، فمن نظر إلى المعنى وهو النظافة أجازه بكل مزيل

وقال: يكفي الحلق والتنوير، ويتأدى أصل السنة بذلك، لاسيما من يؤلمه النتف، ومن نظر إلى اللفظ وقف مع النتف وهو في الابتداء موجع، ولكن يسهل على من اعتاده. والحكمة في تخصيص الإبط بالنتف أنه محل الرائحة الكريهة باحتباس الأبخرة عند المسام، والنتف يضعف أصول الشعر، والحلق يقويها، وقد جوز الحلق لمن لا يقدر على النتف. (وحلق العانة) هو الشعر الذي فوق القبل من ذكر أو أنثى، أو منبته، وقيل: هو الشعر النابت حول حلقة الدبر، فتحصل من مجموع هذا استحباب حلق جميع ما على القبل والدبر وما حولهما (وانتقاص الماء) بالقاف والصاد المهملة على المشهور. (يعني الاستنجاء) بالماء، هذا التفسير من وكيع، أحد رواة الحديث كما بينه قتيبة في رواية مسلم، وقيل: معناه انتقاص البول بالماء، وهو أن يغسل ذكره بالماء ليرتد البول بردع الماء، ولو لم يغسل نزل منه شيء فشيء فيعسر الاستبراء منه، فالماء على تفسير وكيع المستنجى به، وعلى

القول الثاني البول، فالمصدر مضاف إلى المفعول، وإن أريد به الماء المستنجى به أي المغسول به فالإضافة إلى الفاعل، أي وانتقاص الماء البول، وانتقص لازم ومتعد. وقيل: معناه انتفاض الماء بالفاء والضاد المعجمة والمهملة أيضاً، وهو الانتضاح بالماء على الذكر بعد الوضوء لنفي الوسواس، وهذا أقرب؛ لأن في حديث عمار عند أبي داود وابن ماجه بدله "والانتضاح". (قال الراوي) هو مصعب بن شيبة. (إلا أن تكون المضمضة) قال ابن الملك: لأن المضمضة والاستنشاق يذكران معاً، (وفي رواية الختان) هو قطع الجلدة التي تغطي الحشفة. (بدل) بالنصب. (إعفاء اللحية) برفع "إعفاء" على الحكاية، وقيل بالجر على الإضافة. [(١)]

[(١)] مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٢/ ٨٠-٨١)

٦-٧. السِّوَاكُ عِنْدَ كل صلاة بوضوء ومع كل وضوء مِنْ هَدْىّ النَّبِيِّ صّلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم عند كل صلاة بوضوء ومع كل وضوء بسواك" [1]

٨. السِّوَاكُ عِنْدَ دُخُولِ البَيْتِ مِنْ هَدْىّ النَّبِيِّ صّلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

عَن شُرَيْح بن هَانِئ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دخل بَيته؟ قَالَت: بِالسِّوَاكِ[2]

---

[1] رواه أحمد بإسناد حسن وقال الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (٢٠٠) : (حسن صحيح)

[2] رَوَاهُ مُسلم وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي المشكاة (٣٧٧)

٩. السِّوَاكُ عِنْدَ التَّعَارِ مِن اللَيْلِ مِنْ هَدْىّ النَّبِيِّ صّلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

عَنْ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: عَنِ الْنَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ: «كان لا يتعار من الليل إلا أجرى السواك على فيه»[١]

١٠. السِّوَاكُ عِنْدَ قِيامِ الليلِ مِنْ هَدْىّ النَّبِيِّ صّلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ لِلتَّهَجُّدِ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ" [٢]

---

[١] رواه الطبراني وَحَسَّنَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ الجَامِعِ (٤٨٤٢)

[٢] مُتَّفق عَلَيْهِ وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي المشكاة (٣٧٨)

١١. السِّوَاكُ عِنْدَ الانْصِرَافِ مِنْ قِيَامِ الليلِ مِنْ هَدْيِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: كان رسولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يصلِّي بالليل ركعتين ركعتين، ثم ينصرفُ فيستاك[١]

١٢. السِّوَاكُ عِنْدَ قِرَاءَةِ القُرْآنِ مِنْ هَدْيِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: عَنِ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ: " إنّ أفواهكم طرق للقرآن فطيبوها بالسواك"[٢]

---

[١] رواه ابن ماجه والنسائي ورواته ثقات وَقَالَ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (٢١٢): صَحِيحٌ لِغَيْرِهِ

[٢] رواه ابن ماجة : ٣٢٦ وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي الصحيحة (١٢١٣)

١٣-١٤. السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: عَنِ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ: «السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ» [١]

قال العلامة الهروى:

(«السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ») بِتَخْفِيفِ الْمِيمِ " «مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ» ": بِفَتْحِ الْمِيمِ فِيهِمَا وَقِيلَ بِكَسْرِهَا. قَالَ الْمُظْهِرُ: الْمَطْهَرَةُ مَصْدَرٌ مِيمِيٌّ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى اسْمِ الْفَاعِلِ: أَيْ: مُطَهِّرٌ لِلْفَمِ وَكَذَا الْمَرْضَاةُ أَيْ مُحَصِّلٌ لِرِضَا اللَّهِ تَعَالَى، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ أَيْ مَرْضِيٌّ لِلرَّبِّ قَالَهُ الطِّيبِيُّ. وَقَالَ ابْنُ الْمَلَكِ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَا بَاقِيَيْنِ

---

[١] البخاري (٢ / ٦٨٢) باب السواك الرطب واليابس للصائم، «معلقا» ، النسائي (٥) باب الترغيب في السواك، تعليق الألباني "صحيح".

عَلَى مَصْدَرِيَّتِهِمَا أَيْ: سَبَبُ الطَّهَارَةِ وَالرِّضَا أَوْ لِلْمُبَالَغَةِ كَرَجُلٍ عَدْلٍ[١]

١٥. السِّوَاكُ سببٌ لدنو الملائكة من العبد:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ – صلى الله عليه وسلم –: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي مِنَ اللَّيلِ فَلْيَسْتَكْ فَإِنَّ أَحَدكُمْ إِذَا قَرَأَ فِي صَلاَتِهِ وَضَعَ مَلَكٌ فَاهُ عَلَى فِيهِ وَلاَ يَخْرُجُ مِنْ فِيهِ شَيْءٌ إِلاَّ دَخَلَ فَمَ الْمَلَكِ» [٢]

وعَنِ ابْنِ شِهَاب قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ – صلى الله عليه وسلم –: «إِذَا قَامَ الرَّجُل فَتوَضَّأَ لَيْلاً، أَوْ نَهَاراً فَأَحْسَنَ وضُوءهُ، وَاستَنَّ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، أَطَافَ بِهِ مَلَكٌ، وَدَنَا مِنْهُ، حَتَّى يَضَع فَاهُ عَلَى فِيهِ، فَمَا يَقْرَأُ إِلاَّ فِي فِيهِ، وَإِذَا لَمْ يَستَنَّ

---

[١] مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (١/ ٣٩٨)

[٢] شعب الإيمان (٢١١٧) وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صحيح الجامع (٧٢٠).

أَطَافَ بِهِ وَلَمْ يَضَع فَاهُ عَلَى فِيهِ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ - صلى الله عليه وسلم - لاَ يَقُومُ إِلَى الصَّلاَةِ حَتَّى يَسْتَنَّ» [١]

وعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -:"إن العبدَ إذا تَسَوَّك ثم قامَ يُصلي، قام المَلَكُ خَلفه، فَيَستَمعُ لقراءِته، فيدنو منه -أو كلمة نحوها- حتى يضعَ فاه على فِيه، فما يخرجُ من فيه شيءٌ من القرآنِ إلا صارَ في جوفِ المَلَكِ، فَطَهِّروُا أفواهكم للقرآن"[٢]

وقد ذكر الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني عدة أبيات في فوائد السواك ننقلها من كتاب: حاشية الرهوني على شرح الزرقاني لمختصر خليل، وقال:

---

[١] الزهد لابن المبارك (١٢٠٥) ، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ الجَامِعِ (٧٢٣) .

[٢] رواه البزار بإسناد جيد لا بأس به، وروى ابن ماجه بعضه موقوفاً وَقَالَ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (٢١٥): حَسَنٌ صَحِيحٌ

إن السواك من رضى الرحمان

وهـــو كذا مبيّضُ الأسنانِ

مطهّر الثغر ومُذكـــــي الفِطنهْ

يزيد فـــي فصاحة وحُسنهْ

مشـــدد اللثـــة أيضـــاً مُذهـــبُ

لبَخَرٍ وللعـــــدوّ مُرهـــبُ

كـــذا يصفـــي حلقـــه ويقطـــعُ

رطـــوبةً وللغـــذاء ينفـــعُ

ومبطـــئٌ للشـــيب و الإهـــرامِ

ومُهضـــمٌ للأكل و الطعامِ

و قـــد غـــدا مُـــذَكّـــرَ الشهادةِ

مسهّل النزع لدى الشهادة

ومُـــرغـــم الشيطـــانِ والعـــدوِّ

و العقلَ والجسمَ كذا يقويّ

و مُـــورثٌ لِسَعَـــــةٍ مع الغنى

و مذهبُ الآلام حتى لَلعنا

وللصـــــــداع وعــروقِ الراسِ

مُســـكّنٌ لوجع الأضراسِ

يزيد في مالٍ وينمـــي الولَـــدا

مُطهرٌ للقلب جالٍ للصدى

مبيّضٌ للوجـــه جالٍ للبصرْ

ومُذهبٌ للبلغم مع الحَفَرْ

ميسِّــرٌ موسّــعٌ للـــــرزقِ

مـــفرِّحٌ للكاتبيـــن الحقِّ

*****/

وقال عبد الله الشاطري لمن ابتُلي بالدخان مقرّعاً له وموبخاً، ويطلب من أن يستبدل السيجارة بالسواك فيقول:

يا تائهـــاً فـــي الغيّ من أعماكا؟

وبحبّ هذا الداء من أغراكا؟

يا تائهـــاً في مَهْمـــهِ الغفـــلات يا

متجـــاهلاً متخبطاً بخطاكا!!

تستحسن التُمباك في فيكا الطهور

وتستحي أن تأخذ المسواكا؟!

والشـــرع ثم الطب قد نهياكا عن

هذا الأذى، وبفضل ذا أمراكا

لو كنت تعكس في القضية كان أو

لـــي منك لكن اللعينْ أغراكا

أتراك تفعلـــــه وجَـــدُّك حاضـــر

لا والذي مــــن نُطفةٍ سوّاكا

مـــا ينبغي لك يا ابن طه ترتضي
خُلُقَ اللئامِ و شؤمها يغشـــاكا
وخلــعت جلباب الحياء وقلت ذا
حريةٌ ، أخطـــأت في مرماكا

وقال ابن القيم:

(وفي السواك عدة منافع: يُطيب الفم، ويشد اللثة، ويقطع البلغم، ويجلو البصر، ويذهب بالحَفَر، ويُصِحّ المعدة، ويصفّي الصوت، ويعين على هضم الطعام، ويسهّل مخارج الكلام، وينشّط للقراءة والذكر والصلاة، ويطرد النوم، ويرضي الربّ، ويعجب الملائكة، ويكثّر الحسنات)

/*****

وَأَخِيرًا

إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَحْظَى بِمُضَاعَفَةِ هَذِهِ الأُجُورِ وَالحَسَنَاتِ فَتَذَكَّرْ قَوْلَ سَيِّدِ البَرِّيَّاتِ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ»[١]

فَطُوبَى لِكُلِّ مَنْ دَلَّ عَلَى هَذَا الخَيْرِ واتَّقَى مَوْلَاهُ، سَوَاءً بِكَلِمَةٍ أَوْ مَوْعِظَةٍ اِبْتَغَى بِهَا وَجْه اللهِ، كَذَا مِنْ طَبْعَهَا[٢] رَجَاءَ ثوابها وَوَزَّعَهَا عَلَى عِبَادِ اللهِ، وَمَنْ بَثَّهَا عَبْرَ القَنَوَاتِ الفَضَائِيَّةِ، أَوْ شَبَكَةِ الإِنْتِرْنت العَالَمِيَّةِ، وَمِنْ تَرْجَمَهَا إِلَى اللُّغَاتِ الأَجْنَبِيَّةِ، لِتَنْتَفِعَ بِهَا الأُمَّةُ الإِسْلَامِيَّةُ، وَيَكْفِيهُ وَعْدُ سَيِّدِ البَرِّيَّةِ: «نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا، فَحَفِظَهُ حَتَّى

---

[١] رواه مسلم:١٣٣

[٢] أي هذه الرسالة

يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ»[1]

أَمُوتُ وَيَبْقَى كُلُّ مَا كَتَبْتُه   فيَالَيْتَ مَنْ قَرَأَ دَعَا لَيَا
عَسَى الإِلَـــــهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنَى   وَيَغْفِرَ لِي سُوءَ فَعَالِيا

كَتَبَهُ

أَبُو عَبْدِ الرَحْمَنِ أَحْمَدُ مُصْطَفَى
dr_ahmedmostafa_CP@yahoo.com

(غَفَرَ اللهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ وَالمُسْلِمَاتِ الأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالأَمْوَاتِ)

---

[1] رواه الترمذى وصححه الألباني في صحيح الجامع : ٦٧٦٤

الفِهْرِسُ

مُقَدِّمَةٌ.. ٢

١٥ فَضِيلَةً مِنْ فَضَائِلِ السِّوَاكِ().................................... ٤

١.السِّوَاكُ أُمِرَ بِهِ الْنَّبِيُّ – صلى الله عليه وسلم –: ٥

٢. السِّوَاكُ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ:.. ٥

٣. السِّوَاكُ وَصِيَّةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ٩

٤. السِّوَاكُ حَقٌّ كُلِّ مُسْلِمٍ:.. ٩

٥. السِّوَاكُ مِنَ الْفِطْرَةِ:.. ٩

٦–٧. السِّوَاكُ عِنْدَ كل صلاة بوضوء ومع كل وضوء مِنْ هَدْىِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ١٤

٨. السِّوَاكُ عِنْدَ دُخُولِ البَيْتِ مِنْ هَدْىِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ١٤

٩. السِّوَاكُ عِنْدَ التَّعَارِ مِن اللَيْلِ مِنْ هَدْىِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ١٥

١٠. السِّوَاكُ عِنْدَ قِيَامِ الليلِ مِنْ هَدْىِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ١٥

١١. السِّوَاكُ عِنْدَ الانْصِرَافِ مِنْ قِيَامِ الليلِ مِنْ هَدْىِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ١٦

١٢. السِّوَاكُ عِنْدَ قِرَاءَةِ القُرْآنِ مِنْ هَدْىِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ١٦
١٣-١٤. السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ: ١٧
١٥. السِّوَاكُ سببٌ لدنو الملائكة من العبد:................................١٨
وَأَخِيرًا ٢٤
الفِهْرِسُ ٢٦